

ظهور الدم مع الحامل | فتاوى عامة | د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

ليلة تسأل نقول انها كانت حامل في الشهور الاولى وتبين ان الحمل كيس بدون جنين ولا ينبع ظهر دم لانه قد ينزل الكيس ما حكم الصلاة والصيام عند اسقاط الكيس - 00:00:00

الجواب الحمد لله ما دام ان الحمل ليس بجنين بل هو كيس كما قرر الاطباء اصحاب الخبرة ولم يتم له اربعة اشهر كاملة ونزل هذا الدم او نزل هذا الكيس - 00:00:24

فان هذا لا يمنع من الصلاة ولا الصيام تصلي المرأة وتصوم حتى لو نزل معها دم لانه دم استحاضة وليس دم نفاس واما لو تم له اربعة اشهر بمعنى تم له مئة وعشرون يوما - 00:00:45

فانها تعامل نفسها على انها نساء فلا تصلي ولا تصوم حتى ينقطع الدم وتظهر منه وتتطهر ايضا منه والله اعلم - 00:01:08